

إشكالية الاكتفاء بالنصّ القرآني (النشأة، والمسوغات)

*The Problematic of Sufficiency by Qur'anic Text
(Origin and justifications)*

Ikram Adel Al-Ziyadi

Directorate of Youth and Sports· Najaf Al-Ashraf

Prof. Dr. Hassan Karim Al-Rubaie

Faculty of Jurisprudence / University of Kufa

الباحثة: إكرام عادل الزياي

مديرية شباب ورياضة النجف الأشرف

ikrama.alzayadi@student.uokufa.edu.iq

أ.د. حسن كريم الربيعي

كلية الفقه / جامعة الكوفة

hsnkrymmajdalrby@gmail.com

تاريخ النشر: ٢٠٢٥ / ١٢ / ٣٠

تاريخ القبول: ٢٠٢٥ / ١١ / ١٠

تاريخ التقديم: ٢٠٢٥ / ١٠ / ١٨

ملخص

تتناول هذه الدراسة إحدى القضايا الفكرية المعاصرة التي تسعى إلى التشكيك بحجية السنة النبوية، والدعوة إلى الاقتصار على القرآن الكريم مصلاً وحيداً في التشريع، وقد اعتمدت المنهج التحليلي النقدي في تتبع أفكار اصحاب الإشكالية. وقد كشفت الدراسة عن تناقضات فكر هذا الاتجاه، ووهن أسسه العلمية، وبيّنت أنّ الاكتفاء بالقرآن دون السُنّة يؤدّي إلى تعطيل التشريع، واضطراب الفهم الديني، ونقض أصل الرسالة النبوية، كما توصلت الدراسة إلى أنّ المرجعية الحقيقية في فهم القرآن الكريم هي النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وأهل بيته الطاهرون، وأنّ الفصل بين القرآن والسنة دعوة إلى إلغاء الإسلام وإفراغه من محتواه. وتوصي الدراسة بضرورة تعميق الوعي بخطورة هذا الفكر، والاهتمام بتدريس حجّة السنة ولرباطها بالقرآن الكريم، وإعداد دراسات نقدية معمّقة في مواجهة الاتجاهات التي تحاول التشكيك بمصادر الدين وأصوله.

الكلمات المفتاحية: الإشكالية - النصّ - الاكتفاء - السُنّة - الحجية

كانون الأول ١٤٤٧ هـ / ٢٠٢٥ م

السنة: العشرون

العدد: ٥٣ / المجلد: ٢

DOI: <https://doi.org/10.36324/fqh.v1i53.22086>



Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

مجلة كلية الفقه - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤.٠ الدولي



Submission date: 18/10/2025

Acceptance date: 10/11/2025

Publication date: 30/12/2025

Abstract

This study addresses one of the contemporary intellectual issues that endeavors to cast doubt on the authority of the Prophetic Sunnah and calls for relying solely on the Holy Qur'an as the only source of legislation. The study adopts an analytical and critical investigation to, through analyzing thier views stated and comparing them with the authentic Islamic sources.

The study reveals the contradictions within this school of thought and the weakness of its scientific foundations. It demonstrates that relying on the Qur'an alone, without the Sunnah, leads to the suspension of Islamic legislation, confusion in religious understanding, and undermining the essence of the Prophetic message. Moreover, it confirms that the true authority in understanding the Qur'an lies with the Prophet Muhammad (peace be upon him and his Household). Separating the Qur'an from the Sunnah is, in essence, a call to abolish Islam and make it hollow .At last, the present study recommends deepening awareness of the danger posed by such ideas, emphasizing the importance of teaching the authority of the Sunnah and its inseparable connection to the Qur'an, and encouraging the preparation of in-depth critical studies to confront trends that seek to question the sources and foundations of Islam.

Keywords: Problem - text - Sufficiency - Sunnah - The argument

العدد: ٥٣
المجلد: ٢
السنه: ٢٠
١٤٤٧هـ / ٢٠٢٥م

إشكالية الاكتفاء بالنص القرآني
(النشأة، والمسوغات)

مقدمة

إنّ القرآن الكريم هو مصدر التشريع الإسلاميّ الأول، وهو كلام الله المعجز الذي تكفّل بحفظه من التحريف والضياع، أما السنّة فهي البيان العملي لوجي الله تعالى، والتطبيق الواقعي لأوامره ونواهيه، غير أنّ بعض الاتجاهات الفكرية المعاصرة قد ظهرت تحاول إقصاءها والتقليل من شأنها، ورفضها بحجج واهية، بزعم الاكتفاء بالقرآن الكريم وحده في التشريع والعقيدة، الأمر الذي أحدث اضطراباً في المفاهيم الدينية، ومخالفةً لصريح القرآن الكريم الذي أمر باتباع الرسول وطاعته.

وجاء اختيار هذا الموضوع لما تمثّله هذه الإشكالية من خطرٍ فكريٍّ يهدّد الثوابت الدينية، ويستهدف أحد أهم مصادر التشريع الإسلامي، وهو السنّة النبوية. كما أنّ الدراسة تمسّ واقع الفكر الإسلامي المعاصر الذي تشابكت فيه الدعوات المنحرفة المتأثرة بالمدارس الاستشراقية والحداثيّة، التي تحاول إعادة قراءة الموروث الديني بمعزل عن أصوله وضوابطه.

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى تحقيق جملة من المقاصد العلمية، منها: بيان العلاقة التكاملية بين القرآن الكريم والسنة النبوية، وأنّ أحدهما لا يُغني عن الآخر في بناء التشريع الإسلامي، فضلاً عن تأكيد المرجعية الصحيحة في فهم النصوص القرآنية، والمتمثلة في النبي وأهل بيته (عليهم السلام) والصحابة الأخيار.

مشكلة البحث: تتمثل في الكشف عن الخلل المنهجي والفكري في دعوى الاكتفاء بالنص القرآني، وتحديد آثار هذا الاتجاه على الفكر الإسلامي ومصادر التشريع. ومن أهم التساؤلات التي يسعى البحث للإجابة عنها:

١. ما الأسس الفكرية، والمنهجية التي يقوم عليها اتجاه الاكتفاء بالقرآن؟
٢. ما أهم المسوغات التي قدمها أصحاب الإشكالية لاعتمادهم هذا الاتجاه؟
٣. ما أبرز الانحرافات الفكرية، والعقدية التي نتجت عن إنكاره للسنة النبوية؟

المبحث الأول: المفاهيم.

المطلب الأول: مفهوم الإشكالية.

لغة: يُقال: (أمرٌ مُشْكِل، كما يقال أمرٌ مُشْتَبِه، أي شابه هذا، وهذا دخل في شكل هذا) (ابن فارس، ١٩٧٩: ٣ / ٢٠٤) أي قد تداخل أمران مع بعضهما، (والاشكال في الأمر استعارة كالاقتباه من الشبه) (الأصفهاني، ٢٠٠٢: ٢٧٦)، أما في لسان العرب لابن منظور (ت ٧١١هـ / ١٣١١م) فذكر إنَّ (أشكَلَ الأمر: التبسَ، وأمور أشكال: ملتبسة، وبينهم أشكلة أي لُبْسٌ... ومنه قيل للأمر المشتبه مُشْكِلٌ وأشكَل عليَّ الأمر. إذا اختلط) (ابن منظور، ١٩٩٩: ٧ / ١٧٦)، التأكيد هنا يكون في اختلاط الأمر، والتباسه، والاشتباه فيه.

أما اصطلاحاً فيذكر الشريف الجرجاني (ت ٨١٦ هـ / ١٤١٣ م) في تعريفاته: أنَّ المُشْكِل: (هو ما لا ينال المراد منه إلا بتأمل بعد الطلب) (الجرجاني، ١٩٩٩: ١٨١)، أو (ما لا يتيسر الوصول إليه) (عبد المنعم: ٣ / ٢٩٣).. إذاً هو أمر معضل ليس من السهل الوصول إليه.

وقد جاء في موسوعة لالاند الفلسفية أنَّ (الاشكالية PROBLEMATIQUE: سمة حكمٍ أو قضية قد تكون صحيحة لكن الذي يتحدث لا يؤكد صراحة... الاشكالي هو المشكوك في أمره الذي يمكن إثباته مجانياً دون برهان كافٍ، وتالياً ما يمكن اعتباره كأنه بقي معلقاً) (لالاند، ٢٠٠١: ١ / ١٠٥٠ - ١٠٥١).

إلا أنَّ بعضهم يرى هذا المصطلح حديث الظهور، وهو يُعدُّ مصدراً صناعياً من المادة نفسها ل (مشكل) أو (مشكلة) فهي ترجمة لكلمة (Problematic) المأخوذة عن الفرنسية لفظاً ومعنى وقد تعني القضية التي تجمع بين المتناقضات، إلا أنَّ

بعضهم يفضل هذه المصطلحات لغرابتها وطرافتها (عناقي، ٢٠٠٣: ٨)، وتجدر الإشارة إلى أن هذا المصطلح بلفظه غير موجود في معاجم اللغة العربية. ويرى الباحث أن الاشكالية منظومة كاملة غامضة، أو فكرة تضم بداخلها مجموعة من المشاكل المعقدة مترابطة فيما بينها يسودها اللبس والاضطراب، لا بدّ فيها من بذل الوسع عن طريق التقصي بدقة، وشمولية باستعمال البراهين، والأدلة لفكّ الاشتباه، والالتباس للتوصل الى حلها بكل سهولة، ويسر.

المطلب الثاني: مفهوم الاكتفاء.

لغة: يرى ابن فارس أنّ (كفاك الشيء يكفيك، وقد كفى كفاية، إذا قام بالأمر... ويقال حسبك زيد من رجل، وكفاك) (ابن فارس، ١٩٧٩: ١٨٨/٥)، وفي (لسان العرب) لابن منظور جاء: (كفى يكفي كفاية إذا قام بالأمر... ويقال: كفاك هذا الأمر أي حسبك) (ابن منظور، ١٩٩٩: ١٣٠/١٢).

نجد أن المعنى المشترك هنا لكلمة الاكتفاء هو القيام بالأمر، إلا أن الفيومي (ت٧٩٩هـ/١٣٦٨م) له رأي آخر في معناه؛ إذ يرى أنه (إذا حصل به الاستغناء عن غيره، و (اكتفيت) بالشيء استغنيت به، أو قنعت به وكل شيء ساوى شيئاً حتى صار مثله فهو (مكافئ) له) (الفيومي، ٢٠٠٣: ٥٣٧)، ولعلّ هذا التعريف يكون حلقة وصل ما بين التعريف اللغوي والاصطلاحي لمفهوم الاكتفاء.

اصطلاحاً: الاكتفاء (عند أهل المعاني نوع من أنواع الحذف، وهو أن يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط، فيكتفى بأحدهما عن الآخر لنكتة، ويختصّ غالباً بالارتباط العاطفي) (التهانوي، ١٩٩٦: ١/٢٤٩).

لذا معناه الاختصار على أمر دون الآخر، أي: الاستغناء، وهذا يتجسد في الاشكالية التي يدرسها البحث، وهي الاكتفاء بالنص القرآني دون السنة الشريفة، فاعتمد أصحابها باتباع الشريعة والسنن على القرآن الكريم وحده من دون الرجوع الى السنة.

المطلب الثالث: مفهوم النص.

لغة: يقال في اللغة (نصّ النون والصاد أصل صحيح يدل على رفع، وارتفاع وانتهاء في الشيء منه قولهم نصّ الحديث إلى فلان: رفعه إليه، والنص في السير أرفعه) (ابن فارس، مقاييس اللغة، ١٩٧٩: ٣٥٦/٥)، أما في (لسان العرب) فقد جاء (نصص: النص: رفعك الشيء، نص الحديث ينصّه نصاً: رفعه، وكل ما أظهر، فقد نُص... ونصّ المتاع: جعل بعضه على بعض) (ابن منظور، ١٤: ١٩٩٩/١٦٢-١٦٣). أما الزمخشري (ت ١١٤٣/هـ ٥٣٨ م) فيرى فيه الارتفاع والانتصاب، وبلغ الشيء نصّه أي منتهاه (الزمخشري، ١٩٩٨: ٢٧٥/٢).

ومما يلحظ في التعريفات اللغوية أنّ النص يتأرجح بين معانٍ عدّة، منها: الرفع، والانتهاه والإظهار، والوضوح، وجعل الشيء بعضه على بعض. لكن الرابط الأساس بين كل المعاني هو الارتفاع، وكأنه يراد بذلك أن النص يُرْفَعُ إلى مُنشئه.

اصطلاحاً: جاء في تعريفات الجرجاني أنّ النص (ما ازداد وضوحاً على الظاهر لمعنى في المتكلم، وهو سوق الكلام لأجل ذلك المعنى... ما لا يحتمل إلا معنى) (الجرجاني، ١٩٩٩، الصفحات ٢٠٢-٢٠٣) والتأكيد هنا على الدلالة التي يقتضيها النص.

وهو في عرف الأصوليين (يُطلق على معانٍ، الأول كل ملفوظ مفهوم المعنى من الكتاب والسنة سواء كان ظاهراً، أو نصاً، أو مفسراً حقيقةً، أو مجازاً عاماً، أو خاصاً اعتباراً منهم للغالب) (التهانوي، ١٩٩٦: ١/١٦٩٥-١٦٩٦)، وقد عُرِّفَ أيضاً بأنه (اللفظ الذي يدلّ على أكثر من معنى واحد فقط، ولا تحتمل دلالته على معنى آخر) (الفضلي، ٢٠٠٧: ٤٤)، أمّا دلالة هذا المفهوم فقد تنوّعت ما بين أن يكون وسيلة لنقل الأفكار، والمفاهيم إلى الآخرين، فهو ينقل أمراً ما إلى المخاطب، إذاً هو طريق للخطاب و ليس هدفاً في حد ذاته (عفيفي، ٢٠٠١: ٢٠).

أما النص القرآني فهو نصّ إلهي موحى من قِبَل الله عز وجلّ على قلب النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن لسانه، فأخذ المسلمون تلك الآيات والسور وشرعوا في بيانها وتفسيرها، وقد كان الرسول محمد (صلى الله عليه وآله) هو المفسر الأول والشارح لتلك الآيات، فمهما بلغ القوم من فصاحة وبلاغة، إلا أنهم لم يصلوا بذلك الى مراد الله فقد كانت بعض الآيات والمفردات فيها مبهمة، وغريبة بالنسبة لهم، فلم يتوانوا بالسؤال لمعرفة تفسير الآيات الكريمة.

المبحث الثاني: النشأة التاريخية لإشكالية الاكتفاء بالنص القرآني

من المعروف أنّ لكل إشكالية أسباباً ومسببات وإن كانت متفرقة ومتعددة، إلّا أنّه لا بدّ من وجود شرارة أدّت إلى ذلك التحوّل والانعطاف، سواء أكانت بصورة مباشرة، أم غير مباشرة. فلا بدّ لنا من أن نتتبّع جذور هذه النشأة، لمعرفة أركانها وأسسها بغض النظر عن نوع تلك الأسس التي استندت إليها، أو المسار الذي تسير عليه وهل لها مقبولية أم لا؟! ولا بدّ أيضاً من معرفة المسوّغات، والدوافع التي أدّت إلى سلوك هذا الاتجاه.

فالمتعارف عليه أنّ هذه الإشكالية لم يكن لها صدى قبل نهاية القرن التاسع عشر، ولم يعرف التاريخ مثل هذه الحركة بهذا النضج والمستوى، وإن أشار بعضهم بأصابع الاتهام إلى الخوارج، والمعتزلة، والشيعية على أنهم قد أنكروا الأحاديث، وهذا غير ثابت قطعاً، فهناك فَرْق بين مَنْ يرفض الأحاديث جملةً، وتفصيلاً وبين من يرفض الخاطيء والموضوع والمنتحل منها.

المطلب الأول: مقولة ((حسبنا كتاب الله)).

تمسّك المسلمون بمصدري التشريع (الكتاب والسنة الشريفة) باتباع أوامر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فيكون قوله وفعله وتقريره مصدراً تشريعياً وكلّ ما ذكره هو حجة علينا واجب اتباعها. إلّا أنّ بعضهم في وقت احتضاره كان لهم رأي آخر حين طلب منهم الدواة والقلم ليكتب لهم، فقد ذكرت كتب العامة ما يأتي:

- أخرج البخاري في صحيحه (عن ابن عباس قال: لما حُضِرَ النبي (ص) قال - وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب- قال: هلّمّ اكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده،

قال عمر: إنَّ النبي (ص) غلبه الوجد، وعندكم القرآن فحسبنا كتاب الله. واختلف أهل البيت واختصموا، فمنهم من يقول: قربوا، يكتب لكم رسول الله (ص) كتاباً لن تضلّوا بعده، ومنهم من يقول ما قال عمر. فلما أكثروا اللغط والاختلاف عند النبي (ص) قال: قوموا عني، قال عبيد الله: فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله (ص) وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب، من اختلافهم ولغظهم) (البخاري، ٢٠٠٢: ١٨١٧).

- وفي رواية أخرى (قال ابن عباس: يوم الخميس وما يوم الخميس، اشتدَّ برسول الله (ص) وجعه فقال: إئتوني أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده أبداً، فتنازعوا، ولا ينبغي عند نبي نزاع، فقالوا ما شأنه؟ أهجر، استفهموه، فذهبوا يردّون عليه. فقال: دعوني، فالذي أنا فيه خيرٌ مما تدعونني إليه) (البخاري، ٢٠٠٢: ١٠٨٧).

- وقد ذكر مسلم في صحيحه عن ابن عباس؛ أنه قال: يوم الخميس! وما يوم الخميس! ثم جعل تسيل دموعه. حتى رأيت على خديه كأنها نظام اللؤلؤ. قال: قال رسول الله (ص) (إئتوني بالكتف والدواة (أو اللوح والدواة) اكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده أبداً)) فقالوا: إنَّ رسول الله (ص) يهجرُ) (النيسابوري، ١٩٩١: ١٢٥٩/٣).

عند تتبّع متون الروايات على اختلافها ببعض الكلمات في النسخ نفسها من الكتب الحديثية نلاحظ ما يأتي:

الأمر الأول: الخطاب من الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) كان بصيغة الأمر (إئتوني أكتب لكم، هلمّ اكتب لكم)، وصيغة الأمر هي واجبة الاتباع والإلزام، فعلى الحاضرين إطاعة الأوامر؛ لأنَّ أمر الرسول هو أمر الله عز وجل، فقد قال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا

الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ (سورة المائدة: الآية ٩٢)، وقوله عز وجل ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (سورة الحشر: الآية ٧) فطاعة الرسول كما ذكرنا سابقاً مقرونة بطاعة الله سبحانه وتعالى، لا سيما أن كلامه هو كلام المولى عز وجل لا من نفسه، فقد قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (سورة النجم: الآية ٣ - ٤) فما كلام نبي الرحمة إلا وحي، وإن تكلم بكلامه فهو واجب الإطاعة كونه مشرّعاً بأمر الله.

الأمر الثاني: ذكرت الروايات السابقة أنّ النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ذكر في حديثه أنه يريد أن يكتب لهم أمراً ((لن يضلّوا من بعده أبداً))، فالأمر إذاً هو أمر هداية وإصلاح وصلاح، والامتناع عن سماعه وكتابته هو الوقوع في الضلالة، والتمتعن بكلمات الرواية وتحليلها والربط بين الروايات الأخرى للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يستذكر قوله الشريف في واقعة غدِير خم حين اجتمع بالناس بعد رجوعه من حجة الوداع، وبعد خطبته المشهورة، التي نصّب بها علياً إماماً وخليفةً من بعده، قال: (أنا تارك فيكم ثقّلين: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به... وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي) (النيسابوري، ١٩٩١: ١٨٧٣/٤).

فمن الدمج بين الروايتين يتبيّن للمسلم العاقل الواعي أنّ عدم الوقوع بالضلالة يتحقق باتّباع أهل بيت النبوة ومعدن الوحي والتزليل، فعليه أراد الرسول (صلى الله عليه وآله) أن يؤكّد على التمسك بعترته التي هي الأمان والهداية، والابتعاد عن الضلالة، فأراد بوصيته أن يثبّت هذه الدعامة ويقويها.

نستخلص من كل ما سبق أنّ الشرارة الأولى التي انطلقت من مقولة (حسبنا كتاب الله) اتخذها أعداء الدين حجة لتفعيلها في كل زمان والتمسك بها، فهي ثغرة

مَرَقَ من خلالها كل من أنكر السنة واكتفى بالقرآن الكريم، فعدّوها قاعدة تمسكوا بها لإعلان شرعية ما قاموا به، إلا أنها لا تصلح أن تكون أصلاً شرعياً، بل هي موقف ظرفي لا يُبنى عليه منهج، فالقرآن الكريم نفسه يُلزمنا باتباع السُنّة، ويحيل عليها في فهمه وتطبيقه، وإن نَبَدَ السُنّةِ وإنكارها هو في الحقيقة إنكار للقرآن نفسه، لأنّهما متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر.

العدد: ٥٣
المجلد: ٢
السنة: ٢٠
١٤٤٧ هـ / ٢٠٢٥ م

المطلب الثاني: الخوارج

اغلب من كتب دفاعاً عن السُنّة يرجع تاريخياً لأسباب عدة أحدها الخوارج، بسبب موقفهم في زمن الأمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ومقولتهم المشهورة في معركة صفين والنهروان بأن (لا حكم إلا لله).

فالخوارج (كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان) (الشهرستاني، ١٩٩٣: ١/١٣٢) وقد تعدّدت فرقها وكل فرقة تختلف معتقداتها عن الأخرى بل، وتكفّر من قبلها، لكن ما يجمع تلك الفرق على اختلافها وتعدّدها هو (إكفار علي، وعثمان، والحكمين، واصحاب الجمل، وكل من رضي بتحكيم الحكمين، والإكفار بارتكاب الذنوب، ووجوب الخروج على الإمام الجائر) (البغدادي: ٧٣).

والخوارج من الفرق الاعتقادية وقد كانت في وقتها تمثل حركة ثورية سياسية (قد بسطوا نفوذهم السياسي على بقاع واسعة من الدول الإسلامية في المشرق وفي المغرب العربي وفي عمان وحضرموت وزنجبار وما جاورها من المناطق الإفريقية وفي المغرب العربي، وما تزال لهم ثقافتهم المتمثلة في المذهب الإباضي المنتشر في

إشكالية الاكتفاء بالنص القرآني
(النشأة، والمسوغات)

تلك المناطق) (عواجي، ٢٠٠١: ٢٢٦/١)، أما بالنسبة لكتبهم فهي تكاد أن تكون مفقودة سوى مؤلفات الأباضية (ظ:عواجي، ٢٠٠١)

وما يهمننا في دراستنا هذه فرقة (المُحَكِّمَة الأولى) التي تُعدّ هي الجذوة الأولى لنشوء هذه الفرقة. وهم (الذين خرجوا على أمير المؤمنين [عليه السلام] حين جرى أمر المحكّمين، واجتمعوا بحروراء من ناحية الكوفة... وكانوا يومئذ في اثني عشر ألف رجل أهل صلاة وصيام، أعني يوم النهروان) (الشهرستاني، ١: ١٣٣/١٩٩٣-١٣٤).

وقد اتفق الخوارج على أمور عدة، خالفوا فيها المسلمين أجمع، منها (ظ:السبحاني، ١٤٢٨: ٥/٤٠٧-٥٢٤): وجوب الخروج على الحاكم الجائر، وعدّوه فرعاً من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنهم يرون أنّ مخالفهم من المسلمين هم كفار ومشركون، فحكموا بتحريم تزويجهم، وقتل أولادهم بحجة الاشراك، وقد أباح منهم نكاح بنات الأولاد من الأجداد، وبنات أولاد الإخوة والأخوات، بدعوى أنّ الله لم يذكر تحريم النساء من (بنات البنات ولا بنات البنين، ولا بنات أولاد الإخوة ولا بنات أولاد الأخوات) (ظ: البغدادي: ٢٨١) وغيره من العقائد التي يؤمنون بها دون الرجوع إلى السُنّة، وقد شدّوا عن المسلمين بأفكارهم. وبذلك يكونون أول فرقة اعتمدت على القرآن والقياس من دون الرجوع للسُنّة الصحيحة، ممّا أدّى الى اعتماد الكثير من المنحرفين عن جادة الحق على تلك الشبهات التي أثارها الخوارج.

المطلب الثالث: نشأة الإشكالية في القارة الهندية

بدأ انتشار حركة الاكتفاء بالنص القرآني تجتاح الهند في نهاية القرن التاسع عشر، حينما وضع الاحتلال الانجليزي يده على شبه القارة الهندية، وقد بدأت هذه الحركة على يد:

١- السيد أحمد خان: وهو أحمد بن المتقي بن الهادي الدهلوي، عدّوه من مشاهير الشرق، يلقّبونه بالمجدّد الأعظم، نشأ في بداية أمره على مذهب النقشبندية، قرأ النحو والصرف، ورسائل المنطق، ثم انصرف الى الهندسة، وقد اقترب من الانكليز فولّي القضاء مدة من الزمن بعد أن شغل مناصب عدّة في أماكن متفرّقة، وحين اشتعلت الثورات ناصرَ الحكومة الانكليزية، وقد أوكلوا له مهمة نيابة القضاء، واشتهر أمره في الهند.

أنشأ مجمعاً علمياً في غازينبور، وترجم الكتب العلمية والتاريخية إلى اللغة الأردية، ونقل هذا الصرح الى عليكره وكان أكبر ممّا قبله، وقد أنشأ صحيفة اسبوعية، أقام في لندن مدة من الزمن زار من خلالها الجامعات الثقافية والتقى بأعيان الدولة والأساتذة الكبار فيها وقد احتفوا فيه، وقابل الملكة (فكتوريا)، ورجع الى الهند فشرع في تفسير القرآن، وطلب من الحكومة إقالته الى المعاش وانتقاله الى عليكره. (ظ: الحسني، ١٩٩٩: ١١٧٥/٨-١١٧٨).

ويقال عنه أن تاريخ منكري السنة في القارة الهندية يبدأ منه فقد وضع حجر الأساس لهذه الحركة، فضلاً عن ابتداع الآراء الشاذة والمخالفة، فقد ابتدع تفسيراً جديداً للقرآن الكريم مخالفاً فيه القرآن والسنة والإجماع، (مستشهداً بقول عمر بن الخطاب: "حسبنا كتاب الله") (الخير آبادي، ٢٠١١: ٨٩)، من أهم آرائه التي جاء بها (ظ: مزروعة: ٢٨-٢٩):

- عدم تدوين السنّة بحسب رأيه عرضها للزيادة والنقصان؛ لأنها بقيت في الصدور، مما أدى الى الوضع وتغيير المحتوى.
- كل ما جاء باسم السنّة هو من أقوال واجتهادات الفقهاء، ولا يلزم العمل بها، وذلك لوجود نسبة عالية من الشك في أنها لم تصل صحيحة بسبب بعد عهد التدوين.
- وضع مقاييس للأخذ بالحديث وهي أقرب للاستحالة في وجودها، منها: أن يكون الحديث المروي جزماً و يقيناً صادراً عن الرسول، أن يصحب راوي الحديث شهادة تثبت أن كلماته هي عينها ما رواها النبي. والشرط الاخير أن لا يكون لألفاظ الحديث المروي أي معنى آخر سوى ما جاء به شرّاح الحديث. وهذه الشروط هي حجج واهية لهدم السنة ونفيها، فلا يمكن أن لا تكون لألفاظ اللغة العربية معانٍ وتأويلات عدة وأن تحصر بمعنى معين! فضلاً عن حجة مسألة عدم التدوين التي يتذرّعون بها، والتي ليس لها أي صحة لاسيّما عند الإمامية، لوجود المدوّنات منذ زمن النبي (صلى الله عليه وآله).

٢- عبد الله جكرالوي: هو مؤسس جماعة (أهل الذكر)، تخصص بدراسة الحديث الشريف، وأصبح مؤلفاً فيه ومعلماً في هذا التخصص حتى اصطدم ببعض القضايا فيه بخاصة في متشابه الحديث الشريف، فتغيرت عقيدته وأصبح ينادي بأن السنّة ليست من الوحي وأنّ القرآن فقط هو ما أوحى به إلى محمد صلى الله عليه وآله وسلم من عند الله عز وجل. أسّس جماعة أسماها (أهل الذكر والقرآن) كان نشاطها مكثّفاً في نبذ السنة، والاكتفاء بالقرآن الكريم

في الأحكام الشرعية، وقد ابتدع صلاة جديدة، إلا أنّ العلماء قد تصدّوا له ولجماعته، وقد فسّقه وأفتوا بكفره (ظ: مزروعة، ٢٩-٣٠).

المطلب الرابع: أهم رموز منكري السنة في الوطن العربي.

ظهرت في القرن السابق بعض الشخصيات الإسلامية التي تدعو للتجديد والتغيير لاسيما في مصر، أخذت تطرح أفكاراً لتجديد الدين كما تدّعي، ومن أهم أفكارها هي مقاطعة السنّة والأحاديث بحجة أنها لا تلائم العصر، وأنها غير قطعية الصدور عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، وقال بعضهم إنّ هذه الفكرة قد بدأت مطلع القرن الرابع عشر الهجري بسبب تأثر بعض العرب بالحضارة الغربية فبدأوا بنقل أفكارهم (فحملوا تلك الأفكار إلى بلدانهم، وتكفّلوا بنشرها في أوساط مجتمعاتهم، واقتحموا الخطوط الحمراء، وشككوا في مسلّمات الدين، ومصادره الأساسية، وعلى رأسها السنة النبوية، وساعدهم على نشر تلك الأفكار الصحف والجرائد السيارة التي هيأها لهم أعداء الدين) (هاجر، ٢٠١٥: ٩٧-٩٨) وبالتالي قاموا بتأليف الكتب والدراسات فمنهم من نسب تلك الأفكار لأساتذته من المستشرقين، ومنهم من نسبها لنفسه مفتخراً بذلك.

من أبرز رموز منكري السنة في مصر:

١- محمد توفيق صدقي (ت ١٩٢٠م): صاحب مقالة (الإسلام هو القرآن وحده) (صدقي، ١٩٠٦: ١٥/٩)، التي نشرها في مجلة المنار، والتي يذكر فيها أن متن القرآن قطعي الصدور بسبب نقله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعكس الأحاديث التي لم يكتبها عليه الصلاة والسلام مطلقاً، وذلك بحسب رأيه أن غير القرآن لم يكن ضرورياً في الدين، ولو كان ذلك لأمر بتقييده. فيقول: (يجب علينا

الاقتصار على كتاب الله تعالى مع استعمال العقل والتصرف أو بعبارة أخرى (والكتاب والقياس)، وأما السُّنة فما زاد منها عن الكتاب إن شئنا عملنا به وإن شئنا تركناه، وما فيها من الحكم الكثيرة نقبلها على العين والرأس، وكذلك أي حكم من أي مصدر آخر) (صديقي، ١٩٠٦: ٥١٥/٩)، وهو كلام مردود فالسنة مدونة في عهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، وإنَّ مُنعها كان بقرار سياسي، وتدوينها في زمن عمر بن عبد العزيز جاء أيضاً بقرار سياسي، هذا وقد أطلق على نفسه لقب القرآني، لذا يعدّه بعضهم أول من أطلق هذا اللقب.

٢- أحمد صبحي منصور: وُلِدَ أحمد صبحي منصور سنة ١٩٤٩م في محافظة الشرقية في مصر. وقد نشأ في أسرة فقيرة معدومة، وقد حصل هناك على شهادتيه الاعدادية عام ١٩٦٤م، والثانوية الأزهرية عام، وقد عُرفَ عنه تفوقه الدراسي منذ صغره إذ احتل المرتبة الثانية على مستوى الجمهورية في المرحلة الاعدادية (التهيمي، ١٤٣٢: ٥/٩٦). أكمل دراسته بتفوق في قسم التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية في كلية اللغة العربية بالأزهر، وبعدها حصل على درجة الماجستير في تخصصه نفسه سنة ١٩٧٥. إلا أنَّ حصوله على الدكتوراه قد تأخر الى عام ١٩٨١ بسبب خلافه مع اساتذته ومشايخه في الأزهر وذلك لانتقاده للتصوف في اطروحته التي كانت بعنوان (أثر التصوّف في مصر في العهد المملوكي) (ظ: بلهي، ٢٠٢٣: ٨) التي كانت تبلغ ألف وخمسمئة صفحة تناول فيها أثر التصوف في الحياة المصرية المملوكية من ناحية الدين والأخلاق والسياسة والثقافة والفن وأوجه الحياة الحضارية كافة.

وبعد حصوله على شهادة الدكتوراه عمل مدرساً في الكلية نفسها وبدأ في نشر افكاره التي كان يدعو إليها حول السنة النبوية، والنيل من عصمة الرسول (صلى الله عليه وآله)، فشكى طلابه الى عميد الكلية، وقد عُوقب على إثرها وبالتالي صدر قرار رئيس الجامعة بوقفه عن العمل، وإحالته الى التحقيق ورفض التراجع عن آرائه فأحاوله إلى مجلس تأديب، وتم عزله عام ١٩٨٥، وإيقافه عن العمل وحرمانه من السفر والترقية، وقد هرب إلى الولايات المتحدة الأمريكية ومارس عمله هناك، وأسّس تياره الخاص به واسماه (أهل القرآن) وقد عمل على هذه الحركة منذ عام ١٩٧٧م، وعن تعريف السنّة يقول: (السنة عندنا وفق مفهومها في القرآن الكريم- هي شرع الله تعالى المذكور في القرآن الكريم، وتلك هي السنّة العملية التي نتمسك بها، أي العبادات التي نحافظ عليها، أما السنّة (القولية) أي (الأحاديث) فهي عندنا حديث الله تعالى في القرآن الذي نؤمن به وحده) (منصور، حوار صفحي مع أحمد صبحي منصور، ٢٠٠٧).

أما بالنسبة للأسس التي يمكن استقراؤها من خلال ما وضعه واعتمده فيما يسمّى بدستور أهل القرآن (منصور، دستور أهل القرآن، ٢٠١٣)، التي تعبّر عن آرائه ومعتقداته هي كالآتي:

- مرجعيته الوحيدة هي القرآن الكريم: فلا يعترف بأي مصدر تشريعي آخر، ويعد السنة الشريفة متناقضة مع القرآن الكريم، ويحتكم فقط إلى ظاهر النص القرآني.
- إعادة بناء مفهوم العبادات: فهو يرى أن العبادات متواترة من ملة ابراهيم، ويعدها وسيلة للتقوى وليست غاية بذاتها.

- نقد التراث السلامي: ينتقد الصحابة والأئمة والمذاهب التاريخية، ويصفهم بأنهم وقعوا في مظاهر الكفر العقيدي والسلوكي، ويرفض كتب الحديث والفقه والتفسير، ويعدها انحرافاً عن القرآن.
وبالنتيجة هو يبني فكره على أساس القطيعة مع التراث، والاحتكام الحصري للقرآن الكريم، وإعادة تعريف المفاهيم الإسلامية الكبرى.

العدد: ٥٣
المجلد: ٢
الشفة: ٢٠
٢٠٢٥ هـ / ٢٠٢٤ م

إكرام عادل الزبدي، أ.د. حسن كريم الربيعي

المبحث الثالث: مسوّغات أصحاب الإشكالية في الاكتفاء بالنص القرآني

تذرع أصحاب إشكالية الاكتفاء بحجج واهية ومسوّغات عدّة لرفضهم الالتزام بالنص الحديثي والاكتفاء بالقرآن الكريم فقط، وقد واجهتهم الحصون المنيعّة للسنة فأخذوا يبحثون عن ثغرات من هنا وهناك لدعم حججهم منها ما يتعلّق بالحديث نفسه، بعدم تواتره ونقله بالمعنى، والعديد من هذه الحجج الضعيفة، ومنها بشكل عام، سيستعرضها الباحث ويمرّ عليها كنماذج لا على سبيل الحصر، منها:

المطلب الأول: التناقل الشفوي وتأخر تدوين السنة:

يرى أصحاب الإشكالية، أنّ من الأسباب التي أدّت إلى اكتفائهم وعدم حجية السنة لديهم هو تأخر التدوين ومنعه كما يزعمون في بداية الدعوة وبعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، مما أدّى إلى عدم تذكّر الرواة وقلة حفظهم في زمن التدوين، وأسفر عن دخول الوضّاعين والمندسّين بين صفوفهم، فكثرت الروايات الضعيفة والموضوعة والمنتحلة على لسان النبي (صلى الله عليه وآله)، وعدم الثقة في الرواة فيقول جكرالوي: (لم تدوّن السنة أيام حياته عليه الصلاة والسلام، وتناقلت سماعاً إلى القرن الثالث الهجري، وإذا كان سامعوناً لا يستطيعون ذكر ما تحدثنا عنه في خطبة الجمعة الماضية، فكيف بسماع مائة سنة وصحة بيانه) (بخش، ٢٠٠٠، ٢٤٣) كما قال به أحمد صبحي (منصور، ٢٠٠٥: ٩٦-١٠٠) فهو يؤكّد أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) نهى عن كتابة غير القرآن ومحو كل ما هو خارج كتاب الله، ودليله بذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَأَنْتُمْ مُنَاقِبُونَ﴾ (سورة الحشر، الآية ٧).

وهذا الأمر محل إشكال بين المسلمين، فالجمهور يتفق على أنّ جمّع الأحاديث قد حصل في القرن الثاني على يد عمر بن عبد العزيز، وقد أثبتت الدراسات عدم صحة هذا الأمر، فالصحيح عندنا أنه لم يكن هناك منع بل على العكس من ذلك، قد ثبتت الروايات عندنا بالحثّ على التقييد والتدوين بالكتابة، ووصلت إلينا صحف للصحابة قد دونوها منذ زمن البعثة، ولم تكن تلك الصحف خاصة بالأحاديث بل شملت المعاهدات والمراسلات للملوك ونصب الزكاة وغيرها من المعاملات، ولا بدّ أيضاً من التفريق ما بين تدوين الحديث وكتابه وتصنيفه، فعدم وجود مصنّفات حديثة لا يعني عدم وجود مدوّنات حديثة وصحف مكتوبة (ظ: الشريبي، ٢٠٠٢: ٣٥٢/١).

ومن زاوية أخرى وجود الصحف والمدوّنات التي كانت للأئمة (عليهم السلام)، وأهمّها الصحيفة الجامعة للإمام علي (عليه السلام)، فضلاً عن أن حجّة السنّة لا تثبت فقط بالكتابة فهناك أمور غير الكتابة، منها التواتر ونقل العدول الثقات، وغيرها، أمّا دعواهم بضعف الذاكرة فهو الثاني حجة واهية وضعيفة، فقد عرف العرب آنذاك بقوة الحافظة وصفاء الذهن.

المطلب الثاني: نقل الرواية بالمعنى:

وهو أحد المسوغات لعدم قبول السنة، بأنّها هي غير متواترة لفظية بل تناقلت بالمعنى، لذا لم يتكفّل الله بحفظها، ممّا أدّى لدخول الوضع فيها، وهذا المسوّغ منبثق من إشكالية تأخر تدوين السنّة كما يزعم أصحاب الإشكالية. فيجد أحمد صبحي أن أحاديث المنافقين الموضوعية والمحرّفة قد تناقلت (حتى وجدت طريقها للتدوين فيما عرف بكتب الصحاح.. والذين جمعوا الحديث وقاموا بتنقيته

ووضع أسانيد له أصدرها قراراً بأن الصحابة كلهم عدول فوق مستوى الشبهات، ثم لم ينظروا في متن الحديث ومنطوقه وهل يتفق مع القرآن أم لا (منصور، ٢٠٠٥: ١٠٧).

مع أنّ المسلمين لم يتهاونوا مع هذا الأمر إطلاقاً، فقد قاموا بالتشدد في شروط قبول الأحاديث، ولم يغفلوا عن هذا الموضوع، فاشتروا سلامة الحديث من العلة والشذوذ إلخ، لعدم الوقوع بمثل هذه الأمور، فقد جاء في نهاية الدراية: (أن من ليس عالماً بالألفاظ ومعانيها، ومساقها، والمراد منها، لا يجوز له الرواية بالمعنى إجماعاً من المسلمين، بل يتعين عليه رواية اللفظ الذي سمعه، وقيل: لا يجوز النقل بالمعنى وإن كان عالماً بذلك، وجوّزه بعضهم في غير حديث النبي "صلى الله عليه وآله"، والحق جوازه للعالم للخير، وقد تضافر النقل به عن المعصومين "عليهم السلام") (الصدر، صفحة ٤٨٨)، وكذلك قيل فيه: (والاستحباب لمن روى به أن يأتي بما يدلّ عليه، (و ليرو بالألفاظ) التي سمع بها مقتصراً عليها، وبدون تقديم ولا تأخير، ولا زيادة ولا نقص لحرف فأكثر، ولا إبدال حرف أو أكثر بغيره) (السخاوي، ٣: ١٤٢٦/١٢٠).

فالرواة كانوا حريصين على الرواية باللفظ، ويتحرّجون من روايتها بالمعنى، وأنّ الأصل هو الرواية باللفظ الذي قد سُمعَ من رسول الله (صلى الله عليه وآله)، إلّا أن أصحاب الإشكالية جعلوا وكأنّ الأمر أي-الرواية بالمعنى- هو الأصل، وان الرواية باللفظ أمر شاذ ونادر، وبالتالي هم يحكمون على السنّة بزعمهم هذا بدخول التحريف والزيادة والنقصان.

بالمحصّلة هذه الدعوى غير علمية، وهي تخالف منهج المحدثين، وإجماع الأمة، ونُفّضي إلى تعطيل الشريعة، بل أنّ القرآن نفسه يُحيل إلى السنّة، ويأمر

بأتباع النبي (صلى الله عليه وآله)، ولا يشترط أن تكون السنة محفوظة لفظاً لتكون حجة. فالعلماء لم يفرّقوا في الاستدلال بين الحديث اللفظي والمعنوي مادام المعنى محفوظاً.

المطلب الثالث: السُّنة سبب في تفرّق الأمة

قد زعم أصحاب الإشكالية بأن التمسك بالسنة الشريفة يسبب تفرقة الأمة وتناحرها كما هو الحال مع المذاهب المختلفة، وعدم تلاحمهم، على العكس من القرآن الكريم الذي يدعو إلى الوحدة والاعتصام بحبل الله، ونبذ التفرقة والتناحر. فيقول جكرالوي: (لا ترتفع الفرقة والتشتت عن المسلمين، ولن يجمعهم لواء، ولا يضمهم مكتب فكر موحد ما بقوا متمسكين بروايات زيد وعمر) (بخش، ٢٠٠٠: ٢٣٨).

والأمر يخص فهم الناس للسنة كما هو الحال مع النص القرآني الذي تعددت تفاسيره، وكلّ أدلى بدلوه بحسب نظرتة ورأيه وأدواته التي استخدمها لبيان المعنى، وهذا ينطبق على السنة الشريفة التي فهمها المسلمون وتعددت آراء الفقهاء كلّ بحسب اجتهاده، ولا يمكن تسمية ذلك بالفرقة وتمزيق الصفوف، بل هي رؤى واجتهادات في تفسير السُّنة وأقوال النبي. وبالتالي فإن اختلاف المذاهب والاجتهادات يكون المرجع الوحيد فيها هو القرآن والسُّنة الشريفة، فهي اختلافات (لا تمسّ الجذور والأسس الإسلامية، وإنما هي اختلافات في فهم الدليل واستنباط الحكم منه، ومدى تطبيق الدليل على الصور المتعددة) (بخش، ٢٠٠٠: ٢٤٠).

المطلب الرابع: السنة ليست شرعاً عند النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

يرى أصحاب الاكتفاء أنّ السُّنة ليست من الدين ويعلّل برويز ذلك بقوله: (لو كانت السنة جزءاً من الدين لوضع لها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم منهجاً كمنهج القرآن، من الكتابة والحفظ والمذاكرة، ولا يفارق الدنيا إلا بعد راحة بال على هذا الجزء من الدين... لكنه صلى الله عليه [وآله] وسلم احتاط بكل الوسائل الممكنة لكتاب الله، ولم يفعل شيئاً لسنته) (بخش، ٢٠٠٠: ٢٢٣-٢٢٤)، ونجد هذا القول عند أحمد صبحي فهو يرى الرسول أسوة حسنة وليس سُنّة حسنة، وأقواله هي في القرآن الكريم فقط، وأنّ السُنّة هي المنهاج الإلهي في التعامل مع المشركين، وليست حجة في التشريع (منصور، ٢٠٠٥: ٤٤-٤٦).

من الغريب أن القرآنيين يذكرون أنّ هناك منهجاً للقرآن قد اعتمده النبي (صلى الله عليه وآله) وهم ينكرون السُنّة، لأنّ أحد أدوات فهم القرآن وبيانه وشرحه وتفسيره آنذاك كانت أحاديثه ورواياته التي دونها المسلمون، فهم قد فهموا القرآن وعرفوا الخاص منه والمقيّد والمفصل من سنته صلى الله عليه وآله.

وهذا المسوّغ ضعيف جداً وغير مقبول؛ لأنّ المسلمين أجمع قد شهدوا كيف اعتنى النبي صلى الله عليه وآله بسنته والحفاظ عليها ونشرها، بل والحثّ على تدوينها من قبل صحابته، حتى كثرت المدوّنات والصحف آنذاك في زمن الدعوة الأول وما بعده، وهذه الشبهة (يردّها كل من يريد التخلّص من السنة وتعليماتها، أو التقليل من قيمتها ومكانتها... وإنما هي تشويش أطلقوه على رادار السنة، وإلا فكيف غاب عنهم اهتمام النبي صلى الله عليه وآله وسلم المتمثل في أمره بتبليغ سننه إلى من لم تبلغهم) (الخير آبادي، ٢٠١١: ١٢٧)، وإلا كيف وضّح النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله) أحكام القرآن وشرحها لهم وقد جاءت عامة في القرآن الكريم.

وبناءً على ذلك تجد أنهم لم يتركوا شيئاً يخصّ السنة إلا وقد أشكلوا عليه فيها، ولم يسلم منهم أيّ محور أو متعلّق صغير إلا وقد ناله التشكيك من قبيلهم، هذا وهم يزعمون أنهم يفعلون ذلك بمنهج علمي وموضوعية، إلا أنّ الأمر غير ذلك فهم في أكثر الحالات يعتمدون على جانب واحد من دون الالتفات إلى جميع الجوانب، ومصادر الفرق الأخرى، فهم يبحثون دوماً عن الأمور غير الموثوقة وغير المعتمدة عند المسلمين.

النتائج والتوصيات

- ١- الفكر القرآني المنكر للسنة قد ساهم في نشر الفوضى التأويلية داخل الساحة الاسلامية، وأضعف المرجعية العلمية وفتح الباب أمام التأويلات الفردية المتضاربة.
- ٢- تبين من خلال البحث أن دعوى الاكتفاء بالنصّ القرآني وإقصاء السنة الشريفة، دعوة ظاهرها الإصلاح وباطنها الانحراف عن المنهج القرآني ذاته، فقد أوجب القرآن الكريم طاعة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) واتباع بيانه، وعدّ ذلك جزءاً من طاعة الله عز وجل.
- ٣- دعوى الاكتفاء بالنصّ القرآني ليست سوى محاولة لإلغاء الدين من الداخل، إذ تبقى النصّ القرآني مجرد أفاظ بلا تفسير ولا تطبيق علمي، وهو ما يُفضي إلى دين مفرّغ من روحه وأحكامه.
- ٤- إنّ مقولة (حسبنا كتاب الله) تعدّ الشرارة الأولى التي تمسّك بها أعداء الدين واتخاذها حجة لتفعيلها في كل زمان، لذا فهي ثغرة مَرَقَ من خلالها كلّ من أنكر السنة واكتفى بالقرآن الكريم، فعدّوها قاعدة تمسّكوا بها لإعلان شرعية ما قاموا به.
- ٥- إنّ سبيل النجاة من هذه الانحرافات هو الرجوع إلى المنهج النبوي وأهل بيته (عليهم السلام) في تفسير القرآن، فهم النور الذي يستضاء به في درب الفهم الصحيح، والحصن الذي يحمي الوحي من التحريف والتأويل المريض.

التوصيات

وتوصي الدراسة بأمر عدة، منها:

- 1- التحذير من خطورة الخطاب الإعلامي والفكري الذي يروج لفصل القرآن عن السنة، كونه يهدّد هوية الأمة ووحدتها التشريعية والعقدية.
- 2- دعوة الباحثين في علوم القرآن والحديث إلى دراسة التيارات المنحرفة دراسة علمية رصينة بعيداً عن السجال الشخصي وكشف مواطن الخلل في مناهجهم.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

1. ابن فارس، ابو الحسين أحمد بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، (١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م)، مقاييس اللغة، (تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
2. ابن منظور (ت ٦٣٠هـ - ٧١١م)، (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م)، لسان العرب، (تصحيح: أمين محمد عبد الوهاب، محمد الصادق العبيدي)، ط ٣، بيروت - لبنان، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي.
3. البخاري، ابو عبد الله محمد بن اسماعيل (ت ٢٥٦هـ)، (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م)، صحيح البخاري، ط ١، دمشق - بيروت، دار ابن كثير.
4. بخش، خادم حسين إلهي، (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م)، القرآنيون وشبهاتهم حول السنة، ط ٢، الطائف - السعودية، مكتبة الصديق.

٥. البغدادي، القاهر بن طاهر بن محمد (ت ٤٢٩هـ)، الفرق بين الفرق، (تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد)، ٦٨ شارع العباسية، - القاهرة. مطبعة المدني.
٦. التهانوي، محمد علي، (١٩٩٦)، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، (تقديم واشراف ومراجعة د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج)، ط١، بيروت لبنان، مكتبة لبنان ناشرون.
٧. الجرجاني، علي بن محمد السيد الرشيف (ت ٨١٦هـ - ١٤١٣م)، (١٤١٩هـ / ١٩٩٩م)، معجم التعريفات، (تحقيق ودراسة: محمد صديق المنشاوي)، رقم الايداع ١٣١٩٢ / ٢٠٠٤، القاهرة - مصر، دار الفضيحة.
٨. الحسيني، عبد الحي فخر الدين (ت ١٣٤١هـ)، (١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م)، نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر (الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام)، ط١، بيروت- لبنان، دار ابن حزم.
٩. الخير آبادي، محمد أبو الليث، (١٤٣٢هـ / ٢٠١١م). اتجاهات في دراسات السنة قديمها وحديثها، ط٣، بانغي- ماليزيا، دار الشكر.
١٠. الراغب الاصفهاني، ابو القاسم الحسين بن محمد المعروف (ت ٥٠٢هـ)، (١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م)، المفردات في غريب القرآن، (ضبط: هيثم طعيمي)، ط١، بيروت - لبنان، دار احياء التراث العربي.
١١. الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد (ت ٥٣٨هـ)، (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م). أساس البلاغة، (تحقيق: محمد باسل)، ط١، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية.

١٢. السبحاني، جعفر، (١٤٢٨هـ)، بحوث في الملل والنحل دراسة موضوعية مقارنة للمذاهب الاسلامية، ط١، قم - إيران، مؤسسة الامام الصادق.
١٣. السخاوي، شمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن الشافعي (ت ٩٠٢هـ)، (١٤٢٦هـ)، فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، (دراسة وتحقيق: د، عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير + د.محمد بن عبد الله بن فهد آل فهد)، ط١،، الرياض - السعودية، مكتبة دار المنهاج.
١٤. الشريبي، عماد السيد، (١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م)، السنة النبوية في كتابات أعداء الاسلام مناقشتها والرد عليها، ط١، المنصورة - مصر، دار اليقين للنشر والتوزيع.
١٥. الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد (ت ٥٤٨هـ)، (١٩٩٣م - ١٤١٤هـ)، الملل والنحل، (تحقيق: أمير علي مهنا + علي حسن فاعور)، ط٣، بيروت - لبنان، دار المعرفة.
١٦. الصدر، حسن، نهاية الدراية، (تحقيق: ماجد الغرابوي)، مطبعة اعتماد.
١٧. عبد المنعم، محمود عبد الرحمن، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، القاهرة - مصر، دار الفضيلة.
١٨. عفيفي، أحمد (٢٠٠١)، نحو النص اتجاه جديد في الدرس النحوي، ط١، القاهرة - مصر، مكتبة زهراء الشرق.
١٩. عناني، محمد، (٢٠٠٣)، المصطلحات الأدبية الحديثة، (اشراف الدكتور محمود علي مكي)، ط٣، لونغمان، الشركة المصرية العالمية للنشر.

٢٠. عواجي، غالب بن علي، (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م). فرق معاصرة تنتسب إلى الاسلام وبيان موقف الاسلام منها، ط ٤، جدة - السعودية، المكتبة العصرية الذهبية.
٢١. الفضلي، عبد الهادي، (١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م)، مبادئ أصول الفقه، مركز الغدير للدراسات والنشر والتوزيع.
٢٢. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري (ت ٧٧٠ هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، (تحقيق: عبد العظيم الشناوي)، ط ٢، القاهرة، دار المعارف.
٢٣. لالاند، اندريه، ٢٠٠١، موسوعة لالاند الفلسفية، (تعريب: خليل أحمد خليل)، ط ٢، بيروت - باريس، منشورات عويدات.
٢٤. مزروعة، محمود بن محمد، شبهات القرآنيين حول السنة النبوية، د، ت.
٢٥. منصور، أحمد صبحي، (٢٠٠٥ م)، القرآن وكفى، ط ١، بيروت - لبنان، دار الانتشار العربي.
٢٦. النيسابوري، ابو حسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١ هـ)، (١٤١٢ هـ، ١٩٩١ م)، صحيح مسلم، (وقف على طبعه وتصحيحه وترقيمه وعلق عليه ملخص شرح الامام النووي: محمد فؤاد عبد الباقي)، ط ١، بيروت - لبنان، دار احياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، توزيع: دار الكتب العلمية.
٢٧. هاجر، جمال بن محمد بن أحمد، (١٤٣٦ هـ / ٢٠١٥ م)، القرآنيون العرب وموقفهم من التفسير دراسة نقدية، (تقديم: عيسى بن ناصر الدريبي)، ط ١، جدة - السعودية، دار التفسير.

- البحوث والمقالات والمجلات الدورية

- ١- الهتمي، أسامة، (١٤٣٢هـ، جمادى الآخرة)، أحمد صبحي منصور، مجلة الراصد / سلسلة رموز الفكر العلماني، العدد ٩٦.
- ٢- بلهي، نبيل أحمد، (٢٠٢٣م)، القرآنيون في مصر ونقد آراء احمد صبحي، بحث في الندوة الدولية: الحديث والسنة في مصر في العصر المعاصر، جامعة سامسون- تركيا.
- ٣- صدقي، محمد توفيق، (محرم ١٣٢٤هـ/شباط ١٩٠٦م)، الإسلام هو القرآن وحده، مجلة المنار- محمد رشيد رضا. المجلد التاسع.

- المواقع الإلكترونية:

- ١- منصور، أحمد صبحي، (٦،٩، ٢٠٠٧) (٢٠٠٧/٦/٩)، حوار صحفي مع أحمد صبحي منصور، https://ahl-alquran.com/arabic/show_article.php?main_id=1920
- ٢- منصور، أحمد صبحي، ٢٨ / ١٢ / ٢٠١٣، دستور أهل القرآن / موقع اهل القرآن. https://www.ahl-alquran.com/arabic/show_article.php?main_id=11598

